

المبحث الخامس عشر

نقد دعاوي المعارضات الفكرية المعاصرة لأحاديث

شفاعة النبي ﷺ لعمّه أبي طالب يوم القيمة

المطلب الأول

سوق أحاديث شفاعة النبي ﷺ

لعمّه أبي طالب يوم القيمة

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ وذكر عنده عمّه، فقال:
 «لعله تتفق شفاعتي يوم القيمة، فيجعل في ضحاضٍ^(١) من النار يبلغ كعبَة،
 يغلي منه دماغُه» متفق عليه^(٢).

وعن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه قال: يا رسول الله، هل تفعت أبي طالب
 بشيء؟ فإنه كان يحوطك ويغضب لك؟ قال: «نعم، هو في ضحاضٍ من نار،
 لولا أنا لكان في التلوك الأسفل من النار» متفق عليه^(٣)؛ وفي رواية لمسلم:
 «ووجهه في غرابة من النار، فأخرجته إلى ضحاض»^(٤).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «أهونُ أهلِ النار عذاباً
 أبو طالب، وهو متصلٌ بتعلين يغلي منها دماغُه» أخرجه مسلم^(٥).

(١) الضحاض: في الأصل هو مارقٌ من الماء على جو الأرض، ما يبلغ التكفين، فاستعارة للنار؛ انظر
 «الهداية» لابن الأثير (٧٥/٣).

(٢) أخرجه البخاري في (ك: المناقب، باب: قصة أبي طالب، رقم: ٣٥٥٨)، ومسلم في (ك: الإيمان،
 باب شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب والتخفيف عنه بسيبه، رقم: ٣٦٠).

(٣) أخرجه البخاري في (ك: الأدب، باب: كتبة المشرك، رقم: ٦٢٠٨)، ومسلم في (ك: الإيمان، باب
 شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب والتخفيف عنه بسيبه، رقم: ٣٥٧).

(٤) أخرجه ومسلم في (ك: الإيمان، باب شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب والتخفيف عنه بسيبه، رقم: ٣٥٨).

(٥) أخرجه مسلم في (ك: الإيمان، باب: أهون أهل النار عذاباً، رقم: ٣٦٢).

المطلب الثاني
سوق المعارضات الفكرية المعاصرة
لأحاديث شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب يوم القيمة

محضن ما أورد على هذه الأحاديث من معارضات في مطاباها ردود المتأخرین مرتكز على ثلاثة أمور:

أولاًها: أن الحديث مخالف لصريح القرآن الكريم، حيث أخبر الله فيه أن شرط الشفاعة رضاه على المشفع له، في حين أن أبو طالب مات كافراً، فليست تتحقق فيه الشفاعة.

وفي تقرير هذا الاعتراض، يقول (حسن السقاف):

«قد أخبر الله تعالى عن الكفار بأنهم «وَلَا يُخْفِتُ عَنْهُمْ يَنْعَذِيهَا» [الظاهر: ٣٦]، وبأنهم «لَا يُعَذَّرُ عَنْهُمْ» [الجاثية: ٧٥]، وبأنهم «وَمَا هُمْ بِمُحْكَمَيْنَ» [المطفئ: ٤٨]، وبأنهم «فَإِنَّمَا تَنْهَىُنَّهُ شَفَاعَةُ الظَّفَّارِيْنَ» [المطفئ: ٤٨]، إلى غير ذلك، والقائلون بعدم إيمان أبي طالب وكفره بموجب هذا الحديث أنه يُخفى عنه من العذاب بشفاعة النبي ﷺ ونقول لهم: بأن من شروط الشفاعة أن لا تكون إلا لمن ارتضاه الله تعالى، لقوله ﷺ: «وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ أَرْتَضَنَّ» [الأبيات: ٢٨].^(١)

(١) من مقدمة تحقيق حسن السقاف لـ«أسئلة المطالب في نجاة أبي طالب» للدحلان (ص/ ٢٣-٢٤).

الأمر الثاني: أنَّ الدَّرْكَ الأَسْفَلَ مِنَ النَّارِ هِيَ مَنْزَلَةُ الْمُنَافِقِينَ خَاصَّةً، وَلَمْ يَكُنْ أَبُو طَالِبٍ مِنْهُمْ لِيَسْتَحْقَهَا.

وفي تقرير هذه الشُّبَهَةِ، يقول (ابن قرناص): «يبدو أنَّ مُخْتَلَقَ الْحَدِيثِ لا يعلم أنَّ عِبَارَةَ (الدَّرْكَ الأَسْفَلُ مِنَ النَّارِ) لم تَرِدْ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً وَبِحَقِّ الْمُنَافِقِينَ، وَلَيْسَ بِحَقِّ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ مِنْهُمْ أَبُو طَالِبٍ!»^(١).

الأمر الثالث: أنَّ ثَمَّةَ تَنَاقُضًا بَيْنَ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ وَالْمَعْبَاسِ، يوجبان إِسْقاطَهُمَا، مِنْ جهَتَيْنِ:

الجهة الأولى: أنَّ كلامَ النَّبِيِّ ﷺ جاءَ فِي حَدِيثِ الْعَبَّاسِ عَلَى سَبِيلِ الْجَزِيمِ: «لَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرْكَ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ»، بَيْنَما جَاءَ فِي حَدِيثِ الْخَدْرِيِّ عَلَى سَبِيلِ الرَّجَاءِ وَالْأَرْتِيَابِ: «.. لَمَلِئْ تَفْعُمَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢).

الثَّانِيَةُ: أَنَّ الظَّاهِرَ مِنْ حَدِيثِ الْعَبَّاسِ قِيَامُ النَّبِيِّ ﷺ بِالشَّفَاعَةِ لِعَبْدِهِ أَبِي طَالِبٍ وَهُوَ فِي الدُّنْيَا، بَيْنَما حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ يَكُونُ فِي الْآخِرَةِ^(٣).

(١) «الْحَدِيثُ وَالْقُرْآنُ» (ص/٢٦٢).

(٢) مِنْ مُقْدَمةِ تَحْقِيقِ لِـ«أَسْنَى الْمُطَالِبِ فِي نَجَادَةِ أَبِي طَالِبٍ» (ص/٢٥).

(٣) «الْحَدِيثُ النَّبِيِّيُّ بَيْنَ الرِّوَايَةِ وَالدِّرَايَةِ» لِجعفرِ السَّبَحَانِيِّ (ص/٨٥).

المطلب الثالث

نفع المعارضات الفكرية المعاصرة عن أحاديث شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب

أما بخصوص دعوى مخالفته الحديث لشرط رضا الله على المشفوع له، وأبو طالب مات كافراً فليس بمعرضيّ، فجوابه أن يقال:

لا خلاف في أنَّ الكافر لا تنفعه أعمالُه الحسنة نفعاً يخلصه من النار ويدخله الجنة، حتَّى ولو افترَنَ ذلك بشفاعة شافعٍ، فهذا مُتعقِّد عليه الإجماع^(١)؛ يبقى الكلام في تخفيف العذاب عن الكافر بسبب حسناته؛ هل ذلك خاصٌ بأبي طالب؟ أم أنه عامٌ في مَنْ هو مثُله؟^(٢)

والراجح من القولين عند المحققين: اختصاصُ أبي طالب بهذا التخفيف دون غيره من المشركين، لورود النص بقبول شفاعة النبي ﷺ فيه خاصة، ولذا عُدُوه من جملة خصائصه^(٣).

(١) نقل الإجماع: القاضي عياض في «إكمال المعلم» (٥٩٧/١)، والنروي في «شرحه على صحيح مسلم» (١٥٥/١٧).

(٢) انظر «المنهج» للحلبي (٣٩٠/١)، و«إكمال المعلم» (٣٤١/٨)، و«فتح الباري» لابن حجر (٤٣١/١١).

(٣) انظر «فتح الباري» لابن حجر (٤٣١/١١).

وهذا النوع من الشفاعة ليس مُنافقاً للدلائل الفرائية التي تُنفي نفع الشفاعة للمشركين؛ لأنَّ هذه المُنفيَّة في القرآن تخصيص بالخلص من العذاب^(١)؛ فإنَّ الشفاعة في الخروج من النار لا تتناول أهل الإشراك، وأبو طالب مات مُشركاً؛ فيكون المراد بالنعم في آية: **﴿فَمَا تَنْهَمُ شَفَاعَةُ الظَّفَّارِيَّينَ﴾** [المطففين: ٤٨]؛ «الخروج من النار كُفُّاصَةَ الْمُوْحَدِينَ، الَّذِينَ يَخْرُجُونَ مِنْهَا وَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ»^(٢).

ثُمَّ إنَّ خروج فرد من العموم لتصْنُّع يُستثنى مما لا ينتصب به التَّخالُف بين الأدلة، إذ لا تعارض بين عامٍ وخاصٍ؛ اللهم إلَّا إنْ كان المُعترض ينكر مذهب الجمهور في تخصيص السنة لكتابٍ، فحيثُ ثُبُّتَ يُنتقل معه إلى نقاشِ هذا الأصل، وبيان بطلان قوله فيه^(٣).

يقول البيهقي (ت ٤٥٨هـ) في رده على الحليمي (ت ٤٠٣هـ)^(٤) إنكاره للحديث: «وجهه عندي -والله أعلم- أن الشفاعة للكفار إنما امتنعت لورود خبر الصادق بأنَّه لا يُشفع منهم أحد، وقد ورد الخبر بذلك عامٌ، فورَّد هذا عليه مورَّد الخاص على العام»^(٥).

وقال في موضع آخر: «إنما يصح أن يقول: حديث أبي طالب خاصٌ في التخفيف عن عذابه بما صنع إلى النبي ﷺ، خص به أبو طالب لأجل النبي ﷺ طيبتها لقلبه، وثوابها له في نفسه، لا لأبي طالب، فإنَّ حسنتات أبي طالب صارت بمورته على كفريه هباءً مثوراً»^(٦).

(١) انظر «النعم» لأبي العباس الفطبي (٣/٨٤).

(٢) «الذكرة» للقطبي (ص ٦٠٨).

(٣) انظر «الموافقات» للشاطبي (٤/٣٠٩)، «إرشاد الفحول» للشوكاني (١/٣٨٦).

(٤) أنكره في كتابه «المنهج في شعب الإيمان» (١/٣٩٠) إلا من جهة تأويله على معنى موافق للشرع، والحلبي: هو الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الجرجاني، أبو عبد الله الحلبي، أحد الشافعيين بما وراء النهر وأتقرّرَ لهم وأدّبُهم بعد استاذة أبي بشر الف قال، كان رئيس أصحاب الحديث، ولهم تصانيف المقيدة، ينقل منها البيهقي كثيراً، انظر «تاريخ الإسلام» (٩/٥٧).

(٥) «البعث والنشور» (ص ٦١).

(٦) «شعب الإيمان» (١/٤٤٥).

وقال: «حديث أبي طالب صحيح، ولا معنى لإنكار الحليمي نَفْعَهُ
الحديث، ولا أدرى كيف ذهب عنه صحة ذلك! فقد روي من أوجو عن
عبد الملك بن عمير، وروي من وجه آخر صحيح عن أبي سعيد الخدري عن
النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بمعناه، وقد أخرجه صاحبا الصحيح وغيرهما من الأئمة في كتبهم
الصحيح»^(١).

وأما دعوى المخالف في المعارضة الثانية: أن الدرك الأسفل من النار
منزلة المنافقين خاصة:

فليس له ما يُعِيف به دعواه إلَّا مجرد نفي أن يُسمى القرآن معهم فيه
آخرين؛ ومعلوم من حيث الأصول أن ذكر بعض أفراد العام لا يلزم منه
تخصيص^(٢)، والآية تخلو من أي أسلوب قصر، فليست تمنع وجود قوم يسوى
المنافقين في تلك الدرك؛ بل لا مانع أن يشاركهم فيها غيرهم ممن يسامحهم في
الجرائم، أو الاستخفاف بالدين والخداع للمسلمين، ممن شاء الله أن يُغِلِّظ لهم
العذاب.

يقول أبو العباس القرطبي عن هذا الدرك: «هو أشد أطباق جهنم عذاباً
-يعني الدرك الأسفل- .. وكان أبو طالب يستحق ذلك؛ إذ كان قد علم صدق
النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في جميع حالاته، ولم يخف عليه شيءٌ من أموره، من مولده، وإلى
حين اكتهاله»^(٣).

وأما الدعوى الثالثة في توهم تعارض بين حديثي العباس والخدري،
لتحمي الأول بالجزم، والثاني بالرجاء والارتياح:
 فهي دعوى لا يصح النظر فيها إلَّا أن يثبت المخالف أن الحديتين قيئلاً في
رَأْيِ واحد، أو أن مخرجهما واحد على الأقل؛ دون هذا خرط القناد!

(١) شعب الإيمان، (٤٤٤/١).

(٢) انظر «البحر المحيط» للزرκشي (٤/٢٠٠)، و«إرشاد الفحول» (١/٣٣٦).

(٣) «المفهم»، (٣/٨٣).

والقول باختلاف رَمَانِي الحديثين لا مجال معه للقول بالتناقض، وبه يلائم الحديثان، بحيث يكون ما في حديث أبي سعيد الخدري تمثلاً منه ﷺ ودعاة، ثم أخبرَ بعدُ عن تحققِه في حديث العباس.

يقول أبو العباس القرطبي في شرح حديث الخدري: «هذا المُتَرَجَّحُ في هذا الحديث قد تَحَقَّقَ وقوعه؛ إذ قال ﷺ: «وَجَدْتُهُ فِي عُمَرَاتٍ فَأَخْرَجْتُهُ إِلَى صَحْضَاجٍ»، فَكَانَهُ لَمَّا تَرَجَّعَ ذَلِكَ أَعْطَيْهِ، وَحُقْقَ لَهُ، فَأَخْبَرَ بِهِ»^(١).

هذا على فرض أنَّ (العلَّ) في حديث الخدري خارجةٌ مخرجَ الترجي والاحتمال، وإنَّ فمَعْلومٌ عند التَّحْوِيْنِ أنَّ (العلَّ) و(عَسَى) تأتيانِ في لسانِ العرب للإيجاب والتحقِيقِ أیضاً^(٢)، ويحُكُمُ في ذلك السياق والقرائن، ولذا توارَدَ المُفَسِّرونَ على القولِ بِأنَّ (عَسَى) و(العلَّ) من الله واجبة التَّحْقِيق^(٣).

ثم دعوى المُعترض بأنَّ الظَّاهِرَ من حديث العباس ﷺ قيامُ الْبَيِّنِ^(٤) بالشَّفاعة لأبي طالب وهو في الدُّنْيَا، بينما حديث أبي سعيد رض يدلُّ على أنَّ ذلك سيكون في الآخرة: فهذا الذي حببه ظاهراً من حديث العباس حسراً للنظر في صيغة الماضي في لفظه رض: «ولولا أنا (الكان) في الدَّرَكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ»: ليس هو الظَّاهِرُ المُراد! فقد مرَّ تقريرُ أنَّ الظَّاهِرَ إنما يُستفادُ مِمَّا تبادرُ إلى فهمِ المُخاطبِ وسبقُه إلى ذهنهِ مِنْ معناه^(٤)؛ وهذا يختلف بحسبِ السياقِ وما يُضافُ إلى الكلام.

إذا تَبَيَّنَ هذا: فإنَّ المُتَبَادرَ إلى ذهنِ القارئِ العربيِّ المُلمُ بِجُمِيعِ الرُّوَايَاتِ: أنَّ لفظ «كان» - وإنْ كان في أصلِهِ فعلاً ماضياً - فإنه في هذا الحديث مُقيِّدٌ لمعنى الاستقبال.

(١) «المفهوم» (٨٤/٣).

(٢) انظر «حرف المعاني والصفات» للزجاجي (ص/ ٣٠).

(٣) انظر «جامع البيان» (٤٣/١٥)، و«التحرير والتَّوْيِير» (٥/١٧٨).

(٤) انظر (ص/؟).

وفائدة الإثبات بهذه الصيغة للماضي في الحديث: «أن الفعل الماضي إذا أُخِرَ به عن الفعل المستقبل الذي لم يُوجَد بعد، كان ذلك أبلغ وأوْكَد في تحقيق الفعل وإيجاده؛ لأن الفعل الماضي يُعطي من المعنى أنه قد كان وَوُجِد، وإنما يُفْعَل ذلك إذا كان الفعل المستقبل من الأشياء العظيمة التي يُسْتَعْظَمُ وُجُورُهَا»^(١).
 وحسبك مثلاً على هذا: إخبار المولى ﷺ عن تحقق قيام الساعة في قوله:
«أَتَأْتُ أَنَّ اللَّهَ فَلَا تَسْتَعْلِمُونَ» [التحريم: ١]، فكذا شفاعة النبي ﷺ لعنة أبي طالب، إنما محلها يوم القيمة، إلَّا أن إخباره عن هذا بصيغة الماضي هو منه على سبيل التوكيد والتحقيق والتعظيم؛ والحمد لله على توفيقه.

(١) «المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر» لابن الأثير (٢/١٥).